

تعرضنا لم لان تقديم الجاز والجزء

قالوا احشش قولنا لصيغة احسن الى بعض ان الاستغناء بالكتاب  
وصيغة تميزه منقول من البند المحوز به احسن من وجوه  
والنقير ومن صيغة احسن من صيغة العكس كما بعد وجوه  
من وجوه قولنا لا يفيد اخفا ص العباده بر تعالى في قوله  
اي نحن على السند الفعلي فبعض اخفا ص العباده بر تعالى  
عليه وعدم محاذرة الى اهل الكتاب فيكون فربما ما هم  
بالشكر قولنا وذلك يقتضي دخول اهل الكتاب في المصطلح  
والمطوف عليه بالاجنبي قولنا وليس يقتضي اهل الكتاب  
من ان هذا المصطلح اني تطلق بغيره على ما دون على ما يريد  
قولنا من نعم ان صيغة العدة بدل عن لغة اهل الكتاب  
على الاعراض اى حكم صيغة العدة على فية من حيث الظلم والحاصل  
الجواب ان هذا الرد انما جزمه كان وكلمة المصطلح مقتضاها  
وليس كذلك فدان يفيد قولنا فيمن لم يعبءون المصطلح  
على الزموا على فقير الزموا وان فقيرا يتقوا في قوله على الزموا  
لا يتقوا ويكون قولنا آتينا بدلنا من اشد اهل المصطلح لان لا يات  
واصل في اتباع اللغة فلو لم يعبء المصطلح من المصطلح  
والاجنبي المبدل والمبدل منه بالاجنبي وما قبل من المصطلح  
ببدل الفعل من المبدل منه فبعض ان قولنا ليس قولنا  
فقط بل لبيان بدل من الجاهل قولنا فليعلمه واصطفا له سببه  
عطف تفسيره في انشاءه والقرينة على هذا التفسير قوله وما ازل  
الينا سببا وقوله ومن اعلم من سم سببا وقوله كذا  
سببا وقوله العدة صيغة عليه المصطلح والاسم لا يحل  
والاخفا في خفا القرينة وقدر اشارته الى ان المصطلح  
حيث قالوا الولا ازل هذا القرآن على من من القرينة  
كلمة وظن عظيم والى ان ليس كذلك فبعض قولنا هو دا  
او نصار

المفعول هو

لاهل الكتاب لانه الذي ينظم الآية لا ما قبله

King Saud University

او نصارى وقوله لمن يرضى الحجة الا من كان هو او نصارى  
على ما قبل لان التبرع عنها الحاجة الى الخلف وانما بقدره في قوله  
كما هو قولنا في الدين من كان في الدين من كان ما سبب  
الحجة في الدين من كان في الدين من كان ما سبب  
ما يتضح من قوله في الدين من كان في الدين من كان ما سبب  
في موضع الحال لبيان ان هذا الكتاب وتقريره في  
مستوى في كونها عباد الله وفي ان حكم اعمالنا اعمالا  
مزية عليكم بالاطراف والمزج المصروف والاعمال الصالحة  
قوله روي ان اهل الكتاب سببه قال الشيخ السبب على ارضه  
من كتب الحديث ولا انفسه المعتزة ولو كان في قوله  
فألمة المصطفى قوله فان كرامة النبي وآله في شرح المواضع  
التي عند اهل الحق من الاث عزة وغيرهم من المسلمين قال  
المدعي المصطفى ومن عباد رسلكم الى يوم كذا اولى  
الناس جميعا او يفهم على او نحوه من الاضطرارية في قوله  
كعبتك وبنتهم ولا يشترط في اى في الاراس الى قوله  
والاحوال المكتبة بالقرائنه والجماعات في الجاهلية  
والانفصاحات والاستعداد من عباد الجاهل والظواهر  
كما زعم الحكماء اذ منتهى فضول المصطلح متعلق بالانفصاحات  
لا بالمتقين لان الاستعداد في قوله انما منتهى بغيره  
قوله كما ان لنا اعمال اولم يظهر من هذا التفسير فائدة القصر  
المتن ومن قوله المصطلح قوله ام منقطعة يعني على قراءة الضميمة  
بمعنى ان يكون ام منقطعة لما فيها من الاضطرار من الخلف  
الى الغيبة ولا يحسن المتصلة ان يختلف الخط من الخلف  
الى جهة كماله في المنقطعة فانه يكون استئناف قوله في قوله  
لا كما روي عن النبي ان لا يبيع ذلك القول منهم قوله ويجعل الرجل

Copyright © King Saud University